

من وزير الإقتصاد و المالية  
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على عمليات بيع القهوة بالجملة وبالتفصيل.

المرجع : مكتبكم بتاريخ 10 سبتمبر 2014.

تضمن مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب توضيح النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة المطبق على نشاط إنتاج القهوة ونشاط بيع القهوة بالجملة وبالتفصيل المنجزة من قبل مؤسساتكم الفرعية، وذكّرتم أنّ شركتكم لا تقوم بفوترة الأداء على القيمة المضافة للحرفاء وذلك عند بيع مادة القهوة من قبل مؤسساتها الفرعية للبيع بالجملة أو التفصيل معتبرين أنّ تجار الجملة هم خارج ميدان تطبيق الأداء على القيمة المضافة وتجارة التفصيل في المواد الغذائية معفاة من الأداء المذكور وعلى هذا الأساس طلبتم تغيير المعرف الجبائي للمؤسسات الفرعية التي تتعاطى نشاط البيع بالجملة أو بالتفصيل من « A » إلى « N ».

وجوابا يشرفني إعلامكم أنّ المعلوم على الاستهلاك والأداء على القيمة المضافة يبقى مستوجبا بعنوان بيوعات القهوة من قبل مؤسساتكم وذلك على أساس هيكلية أسعار القهوة الصادرة عن وزارة التجارة والصناعات التقليدية باعتبارها تتولى نشاط قلي ورحي وبيع القهوة لحرفائها.

هذا وفيما يتعلق بنشاط بيع القهوة بالجملة والتفصيل فإنّ منحكم المعرف الجبائي "N" المتعلق بهذا النشاط يستوجب إحداث مؤسسة بعنوان كل نشاط على حدة يكون لها معرف جبائي مستقل.

مع التأكيد على أنّه بالنسبة إلى بيوعات شركة "بوندان" من مادة القهوة إلى مؤسسات تجارة الجملة والتفصيل يتمّ توظيف الأداء على القيمة المضافة على أساس ثمن البيع المطبق من قبل هذه المؤسسات وذلك عملا بأحكام العدد 6 من الفقرة I من الفصل 6 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير الإقتصاد والمالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي